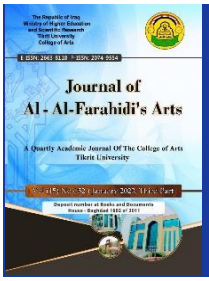

Tikrit University | جامعة تكريت

مجلة آداب الفراهيدي

Journal of Al-Farahidi's Arts

Information Access Right - A Critical Review

حق الوصول الى المعلومات - مراجعة نقدية

Prof. Dr. Samir Midhat Said

Department of Sociology, College of Arts, Tikrit University
Salahuddin, Iraq

أ. د. سمير مدحت سعيد

قسم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة تكريت
صلاح الدين، العراق

SUBMISSION التقديم	ACCEPTED القبول	E-PUBLISHED النشر الإلكتروني
10/05/2023	10/05/2023	30/08/2023

P-ISSN: 2074-9554 | E-ISSN: 8118-2663 https://doi.org/10.25130/jaa.15.54.3.17 Vol (15) No (54) June (2023) P (249-259)

ABSTRACT

The research dealt with traditional and electronic information services and the possibility of providing information services through the social networking site Facebook. The aim of the research was to identify the social networking site Facebook and the information services that can be provided through it, to identify the library of the Administrative Technical College / Mosul and the information services provided therein, and to submit a proposal to provide its services from Through the social networking site Facebook, the research followed the descriptive approach in studying the research topic and the case study approach in studying the reality of the library of the Administrative Technical College / Mosul.

The research came out with a set of conclusions, the most important of which are:

1. The possibility of providing electronic information services through the social networking site (Facebook), such as the reference service, the ongoing briefing service, and selective broadcast of information.
2. The possibility of introducing the library, its activities, and the information services it provides through the library's page on the social networking site Facebook.

The most important recommendations are:

1. Exploiting social networking sites and Facebook, especially its technical capabilities and direct interaction, in providing modern information services and raising the level of library performance.
2. Study the community of beneficiaries that the library serves through social networking sites and their areas of interest, find out what they need, and provide interactive services.

KEYWORDS

Military Information, Technological Information, Information Access, Criminal Information, Foreign Policy Information

الملخص

تناول البحث خدمات المعلومات التقليدية والالكترونية وامكانية تقديم خدمات المعلومات من خلال موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك وهدف البحث الى التعرف على موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك وخدمات المعلومات الممكن تقديمها من خلاله والتعرف على مكتبة الكلية التقنية الادارية / الموصل وخدمات المعلومات المقدمة فيها وتقديم مقترح لتقديم خدماتها من خلال موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك، واتبع البحث المنهج الوصفي في دراسة موضوع البحث ومنهج دراسة الحالة في دراسة واقع مكتبة الكلية التقنية الادارية / الموصل.

وخرج البحث بمجموعة من الاستنتاجات اهمها:

١. امكانية تقديم خدمات معلومات الكترونية من خلال موقع التواصل الاجتماعي (الفيس بوك) مثل الخدمة المرجعية وخدمة الاحاطة الجارية والبث الانتقائي للمعلومات

٢. امكانية التعريف بالمكتبة وانشطتها وخدمات المعلومات التي تقدمها من خلال صفحة المكتبة على موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك.

اما اهم التوصيات فهي:

١. استغلال مواقع التواصل الاجتماعي والفيس بوك خاصة بإمكاناته التقنية وتفاعله المباشر في تقديم خدمات معلومات حديثة ورفع مستوى اداء المكتبة.

٢. دراسة مجتمع المستفيدين الذي تخدمه المكتبة من مواقع التواصل الاجتماعي ومجال اهتماماتهم والتوصل لما يحتاجون اليها وتقديم خدمات تفاعلية.

الكلمات المفتاحية

المعلومات العسكرية، المعلومات التكنولوجية، الوصول للمعلومات، المعلومات الجنائية، معلومات السياسة الخارجية

Copyright and License: *This is an Open-Access Article distributed under* ***A Creative Commons Attribution 4.0 License****, which allows free use, distribution, and reproduction in any medium provided the original work is properly cited.*

المقدمة:

ازدادت في السنوات الاخيرة النشاطات والدعوات ضمن ما أطلق عليه بحركة الوصول الحر للمعلومات Open Access Movement والتي تطالب بتمكين الاشخاص من الوصول الامن والحر وغير المقيد للمعلومات كأحد متطلبات (الاعلان العالمي لحقوق الانسان ١٩٤٨). وبالرغم من الانجازات التي حققتها تلك الحركة من تمكين الباحثين بالوصول الحر الى مصادر المعلومات العلمية ذات العلاقة بالدراسة والبحث العلمي، الا انها مازالت تهدف الى حق الوصول الى المعلومات ذات الطابع الحكومي والتي تحتفظ بها مؤسسات الدولة، ولتي ترى ان اتاحتها للعامة قد يعرض امنها الداخلي او الخارجي للخطر في ضوء الصراعات الاقليمية والدولية والتي تزداد يوما بعد اخر.

وما بين الدعوات للوصول الحر والامتناع عنه، تأتي هذه الدراسة لفك الاختناقات والتناقضات التي يطلق طرفي الموضوع، والمحاولة لإيجاد توازن منطقي وموضوعي يحقق الوصول الى المعلومات من جهة، والحفاظ على امن واستقرار مؤسسات الدولة من جهة اخرى. وقد اظهرت الدراسة ان الانظمة السياسية القمعية والاستبدادية واستشراء الفساد الاداري لبعض الحكومات قد اعاق من امكانية الوصول الى المعلومات لتجنب الاطلاع عليها وبالتالي التعرض المساءلة القانونية.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في التفسير المنطقي والمتوازن بين حاجات ومتطلبات المجتمع افرادا ومجموعات في حق الوصول الى المعلومات، وبين مخاوف وهواجس المؤسسات التي تمتلك المعلومات والحاجة الى حمايتها وبما يحافظ على استقرار عمل تلك المؤسسة.

حدود الدراسة:

تحددت الدراسة بالجوانب الموضوعية لحق الوصول للمعلومات، مع استبعاد موضوع حق الفرد في نشر المعلومات في مختلف وسائل النشر التقليدية والالكترونية، كونه يقع ضمن تشريعات قانونية مغايرة لقوانين حق الوصول. كما ان الدراسة تحددت بدراسة حق الوصول للمعلومات المحفوظة لدى المؤسسات الحكومية وغير متاحة للاطلاع العام.

اسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الاجابة على الاسئلة التي تقف حائلا دون الوصول للمعلومات، وهي:

١. ما الذي يحتاجه المستفيدين من المعلومات المحفوظة لدى المؤسسات الحكومية بمختلف انواعها؟
٢. ما نوع المعلومات التي يحتاج اليها هؤلاء المستفيدين لإشباع حاجاتهم؟
٣. ما المبررات التي يستند اليها مسؤولي مؤسسات الدولة بمنع او تحديد الوصول الى المعلومات؟
٤. ما الحدود العملية والمنطقية الواجب رسمها لإتاحة المعلومات للمستفيدين؟

تعريف حق الوصول للمعلومات:

يعرف الحق Right بانه "سلطة ارادية لشخص يعترف بها القانون ويحميها، ويخوله ان يجري عملا معينا" [١].

او هي السماح للفرد استخدام الشيء بشكل مجاني **Free** من دون دفع ثمنه، او الحصول على شيء من غير تقييد او عائق او الخضوع للرقابة [٢]. وقد يطلق على هذا الحق بـ(الحرية **Freedom**)، وهي "حقّ الفرد في أن يفعل ما لا يَضُرّ الآخرين" او كما وردت بموجب اعلان حقوق الانسان [٣].

واما الوصول Access فيراد به امكانية النفاذ او الدخول او المرور الى موقع ما والتحقق منه بسهولة ويسر ومن دون عوائق [٤].

حق الوصول يعني تمكين الافراد من الوصول بأنفسهم الى المعلومات والاطلاع عليها وتفسيرها وتحليلها وفقا لمنظور علمي او قانوني او سياسي او اقتصادي.

وفي إطار دراستنا فان حق الوصول الى المعلومات يقصد بها قدرة الفرد بالوصول الى المعلومات وتلقيها ونقلها على نحو فعال. وهذا المفهوم يتعارض مع الحقوق الاخرى التي يتمتع بها الانسان [٥]:

١. حق التعبير، فليس بالضرورة ان يعبر الانسان عن كل المعلومات التي يصل اليها، فقد يعبر بذلك عن خوالج النفس وافكاره.

٢. حق النشر، وايضا ليس بالضرورة ان يقوم الانسان بنشر المعلومات التي يحصل عليها. فقد لا يسمح لمن يزود الاخرين بالمعلومات ويمكنهم من الوصول اليها بنشرها الا في حدود التخويل المصرح به.

٣. كما حق الوصول للمعلومات لا يشمل حق التعرض للخصوصية الفردية او الاسرية او الجماعية حدود القانون.

٤. ولا يقصد ايضا حق الوصول للمعلومات امكانية الحصول عليها بشكل غير مشروع كالسرقة او القرصنة او الاغتصاب.

وتلتزم العديد من الدول المتمتعة بالحكم الديمقراطي بتسهيل وصول مواطنيها الى المعلومات الحكومية التي بحوزتها للاطلاع عليها كحق دستوري واجب التنفيذ [٦].

ففي الولايات المتحدة، يسمح قانون حرية المعلومات بالكشف عن الوثائق الحكومية والمعلومات التي لم يتم الكشف عنها سابقًا والتي تقع تحت سيطرة الحكومة الأمريكية. وتم تعديل هذا القانون في عام ١٩٩٦ ليشمل قانون حرية المعلومات الإلكترونية، والذي ينص على أن الوكالات الحكومية يجب أن تجعل أنواعًا معينة من السجلات متاحة إلكترونيًا للجمهور [٧].

أهمية حق الوصول للمعلومات:

تكمن اهمية الوصول للمعلومات في حاجة الافراد والمنظمات في الاطلاع على المعلومات التي تمتلكها المؤسسات الحكومية للدولة بهدف مراقبتها وتقويم ادائها لضمان الحكم الرشيد. اذ يعد تفرد الاجهزة الحكومية بالعمل من دون رقابة شعبية ومجتمعية بمثابة تصرف دكتاتوري يخالف القيم الديمقراطية التي أرسى معالمها الاعلان العالمي لحقوق الانسان. ويمكن تحديد الجوانب التي يحتاج اليها الافراد والمنظمات بالاطلاع على المعلومات فيما يلي:

١. **العمل الصحفي:** يعد الصحفيون من اهم فئات المجتمع حاجة للمعلومات وخاصة في اعمال الصحافة الاستقصائية والتي تتطلب البحث عن المعلومات والاطلاع عليها بهدف انتاج مادة صحفية قابلة للنشر والقبول لدى القارئ. الا ان حاجة الصحفي للمعلومات لن تكون مطلقة، بل مقيدة بضوابط تضعها المؤسسة للحيلولة دون استغلالها لأغراض اخرى قد تضر بمصلحة المؤسسة [٨].

٢. **البحث العلمي:** يحتاج الباحثون بمختلف تخصصاتهم ولغرض استكمال بحوثهم العلمية بالشكل العلمي الموثوق من الوصول الى البيانات التي تعزز بحوثهم وبما يؤدي لا لوصول الى نتاج مقبولة علميا. ولا يتحقق ذلك الا من خلال الوصول الى المعلومات التي تمتلكها المؤسسة المختصة بها. ويشمل هذا الحق ان تكون المؤسسة قد احتفظت ونظمت تلك المعلومات بما يسهل الوصول اليها من قبل الباحث بأقل وقت وجهد ممكن.

٣. **الحكم الرشيد:** يعتمد مفهوم الحكم الرشيد على امكانية مراقبة اداء الاجهزة الحكومية للدولة وبما يساعد على تشخيص نقاط الضعف فيه، ويشمل ذلك امكانية الوصول الى المعلومات التي تمتلكها.

تنظيم حق الوصول للمعلومات:

ان المطالبة بحق الوصول للمعلومات كحق شرعي وديمقراطي وانساني، لا يعني بالضرورة الحق المطلق في ذلك. فهناك اسس ومخاوف (امنية، سياسية، اقتصادية، شخصية، واخلاقية) تتطلب تنظيم حق الوصول بحيث لا تشكل تهديدا مباشرا او غير مباشرا بمصالح البلد وافراده. فقد يساء استعمال تلك المعلومات بهدف تحقيق أحد التهديدات التالية بشكل متعمد او غير متعمد:

١. **التسقيط السياسي Political Projection:** وفيها يحاول الخصوم السياسية فيما بينهم الحصول على معلومات عن أحدهم بحيث يتم استغلالها سياسيا وخاصة في اوقات الانتخابات، بهدف التسقيط السياسي ومنعه او عرقلته او ازاحته من المشاركة السياسية وبالتالي خسرانه السباق الانتخابي. وأحيانا قد يتم فبركة معلومات اخرى مضافة لتلك التي تم الحصول عليها، بهدف زيادة الاثارة والتشويق. وقد يظن البعض ان من حق الخصوم الاطلاع على نقاط الضعف لدى البعض، الا ان ذلك لا يعني الوصول الى معلومات الحرية الشخصية وخصوصية الافراد واسرهم لتكون منها مادة سياسية قد تحدث ضررا بهم وباسرهم مدى الحياة.

٢. **الابتزاز Blackmail:** وفيها يشتغل أحدهم حق الوصول الى المعلومات ليحصل على معلومات غير معروفة للآخرين ليبتز بها أحد الاشخاص بهدف الحصول على مكاسب مادية ومالية مقابل السكوت والتستر عن نشرها امام الاخرين.

٣. **تهديد الحكومات Threating:** وعادة ما يقوم بها دولة او منظمات او جماعات معادية لدولة ما باستغلال حق الوصول للمعلومات لجمع المعلومات السرية والحساسة ذات العلاقة عادة بالطابع الامني والعسكري والاقتصادي لتلك الدولة لاستخدامها بما يهدد امنها الداخلي او الخارجي. وتعتبر كافة الدول في العالم ان ذلك يعد أحد انواع التجسس بغض النظر عن طبيعة الحق المكتسب والحصانة القانونية التي يتمسك بها.

ومن اجل ذلك، فقد وضعت العديد من الدول والحكومات قيودا اتسم بعضها بالصرامة واخرى بالمبالغة في تقييد حق الوصول الى المعلومات. فقد عمدت الى تقييد وتقنين ومراقبة الافراد والجماعات بالوصول الى مبتغاهم الى المعلومات الاتية:

١. **المعلومات العسكرية Military Information:** مثل بيانات الاسلحة والمعدات والترسانة العسكرية للدول ومصادر تجهيزها، والتخطيط الاستراتيجي للعمليات العسكرية، والعمليات الاستخبارية المتعلقة بإحباط الاعمال العدوانية والجرائم الواقعة على امن الدولة الداخلي والخارجي.

٢. **معلومات السياسة الخارجية Foreign Policy Information:** وتشمل انشطة الدولة في مجال السياسة الخارجية المخصصة لشؤون الدفاع والتحالفات العسكرية والمحادثات السرية بين الدول على مختلف المستويات الرسمية وغير الرسمية.

٣. **المعلومات الجنائية Criminal Information:** والتي يؤدي كشفها الى تقييد اعتقال ومحاكمة الجناة وخاصة في مجال الاعمال الجنائية التي تتصف بالطابع الارهابي واهمية.

٤. **المعلومات التكنولوجية Technological Information:** ذات العلاقة بالأبحاث العلمية والطبية الحساسة، او اختراق المواقع الالكترونية وشبكات الاتصال والتجسس على المعلومات التي تحتويها [٩].

ولم تقف الدول والحكومات عند هذا الحد بل عمدت الى تحديد وتقنين طريقة الوصول والحصول على المعلومات. فقامت بتصنيف المعلومات التي يحصل عليها الافراد من حيث:

١. معلومات يسمح بالاطلاع عليها والحصول على نسخة مصورة منها.
٢. معلومات يسمح بالوصول من دون الحصول على نسخة منها.
٣. معلومات يسمح بالطلاع عليها بشكلها الالكتروني فقط.
٤. معلومات يسمح بالاطلاع عليها من مواقعها مباشرة بزيارة الاماكن والتقاط الصور للأحداث والاشخاص.
٥. معلومات يسمح بالحصول عليها من مقابلة الاشخاص والاستماع الى آرائهم واستفتائهم حول المواضيع من دون تهديد لسلامتهم الشخصية او العائلية.
٦. احاطة شفهية بالمعلومات المراد الوصول اليها من دون الاطلاع عليها مباشرة.
٧. احاطة تحريرية صادرة من جهة حفظ المعلومات تتم وفق اجراءات كتابية رسمية من دون الاطلاع على تلك المعلومات مباشرة.

ويمكن ان نحدد مستويات الوصول وفقا لما تقدم بـ:

١. الوصول الكامل للمعلومات Full Free Access.

٢. الوصول المحدود Limited Access بفئات معينة او اجراءات خاصة.

٣. الوصـول المقيد Access Restricted لعدد محدد مسـبقا من الاشـخاص ولنوعية وكمية مقيدة من المعلومات.

التوازن في حق الوصول الى المعلومات:

ان التفكير بإمكانية الوصول المطلق للمعلومات انما يعد ضرب من المستحيل حتى في ضوء اقوى الانظمة الديمقراطية في العالم. فلا توجد دولة او حكومة من دون اسرار. الا ان المنطق يحتم علينا ايجاد نوع من التوازن بين الاتاحة المطلقة والكتمان المطلق. وقد يكون الحديث والتفصيل لتلك المعلومات مطولا، الا انه يمكن اختزالها بالجوانب والحدود الموضوعية الاتية:

١. سير الاجراءات التحقيقية في الجرائم الواقعة على الافراد او المؤسسات من دون المس بسلامة تلك الاجراءات او التأثير على نتائجها. وعادة ما تسمح جهات التحقيق بالاطلاع على تفاصيل التحقيق عند اكتماله وامكانية المتهم الدفاع عن نفسه في ضوء تلك النتائج تمهيدا لمحاكمته [١٠].

٢. البيانات الاحصائية المتوفرة لدى مؤسسات الدولة، بما في ذلك المؤسسات المختصة بالإحصاء، مثل الجهاز المركزي للإحصاء. الا انه يحق لبعض المؤسسات ان تمتنع من الاستجابة لطلبات الوصول اذا كان في ذلك تهديدا لأمن البلاد واستقرارها، مثل البيانات الاحصائية لعدد منتسبي جهاز المخابرات او احصاء الضباط العسكريين وفقا لرتبهم العسكرية [١١].

٣. المعلومات المحاسبية، وهي الاكثر جدلا في اية مؤسسة في ضوء معطيات الفساد العالية والرغبة في الوصول اليها وكشفها، مع سعي تلك المؤسسات بالتكتم عليها خوفا من المسائلة القانونية. وتتعلق المعلومات المحاسبية بالكشف عن ابواب واوجه صرف المستحقات المالية للمؤسسة ومدى التزامها بالقوانين والتعليمات. ولذا يسعى الباحثين بالحصول على المعلومات التي تتعلق بالجوانب الاتية [١٢]:

- اختلاس اموال المؤسسة من خلال مطابقة المدخلات الرسمية مع المخرجات غير الرسمية.
- الصرف الوهمي من خلال تزوير شراء وصرف اموال المؤسسة من دون اضافة حقيقية او مطابقة لها.

٤. شفافية المعلومات والعمليات المصرفية بتحديد حركة المبالغ المودعة والمستثمرة في المصرف ومدى مطابقتها للشروط والتعليمات ومنها [١٣]:

- مراقبة استثمارها للأغراض غير المشروعة كان تكون لتجارة المخدرات او دعم العمليات الارهابية.
- عمليات غسيل الاموال الناتجة من التجارة والكسب غير المشروع.
- تهريب الاموال الى خارج البلاد.
- العمليات المصرفية المزعزعة لاستقرار السوق او ذات الغايات السياسية.

٥. شفافية العملية السياسية وما يرفقها من اجراءات مثل [١٤]:

- مصادر تمويل الاحزاب والكيانات السياسية ومدى مشروعية ذلك التمويل واوجه الصرف فيه.
- تمويل العملية الانتخابية والكشف عن اوجه صرف المبالغ المخصصة لها.

٦. نفقات المشاريع التأسيسية والتشغيلية والاستثمارية، والتي اظهرت التقارير الرسمية والاعلامية ضعف انجازها وفق المدد الزمنية والتخصيصات المالية. وان الحاجة للوصل الى المعلومات في هذه القطاعات انما يهدف الى [١٥]:

- تقليل الغموض والضبابية حول الاداء الحكومي.
- تحقيق رقابة أفضل على الاداء الحكومي.

- تحسين صورة الحكومة محليا ودوليا في مجال مكافحة الفساد وتحسين جودة الخدمات المقدمة.

٧. بيانات المؤسسات والمنظمات والنقابات المهنية، مثل نقابة الاطباء، المحامين، الصيادلة وغيرها. وهي بيانات لا تصنف بانها سرية وان اتاحتها للاطلاع العام انما يعتبر خطوة باتجاه حق الوصول للمعلومات وقد يكون عاملا مساعدا في الكشف عن عمليات انتحال المهن والحد منها [١٦].

٨. شفافية المزايدات والمناقصات الحكومية. ويقص بالمزايدات عملية بيع المواد والاجهزة والمعدات الفائضة عن الحاجة او التالفة والتي تعود ملكيتها الى الدوائر الحكومية التابعة للدولة، وتمارس بشكل علني ومفتوح لتقديم أفضل سعر للمادة او المواد المطروحة للبيع وبما يحقق الفائدة المادية للدولة. واما المناقصات الحكومية فيقصد بها دعوة رجال الاعمال والمتخصصين والمقاولين لإنجاز عمل معين لإحدى الدوائر الحكومية بموجب مواصفات فنية محددة. ويفوز بتلك المناقصات من يقدم السعر الافضل والاقل مع الالتزام بتنفيذ مواصفات المشروع.

وفي بعض الاحيان تسعى الادارة بإخفاء موعد تلك المزايدات والمناقصات عن الجمهور وحصرها بفئة محددة من الاشخاص وبما يحقق الفائدة لهم والتسبب بالخسائر والهدر لأموال الحكومة. ولذا يسعى دعاة حق الوصول الى المعلومات بتمكين المجتمع من الوصول الآمن والشفاف الى تلك المزايدات والمناقصات من خلال توفير المعلومات الكافية عن موعدها، وان تكون متاحة للجميع للاطلاع عليها وبيان الرغبة في المشاركة فيها.

٩. بيانات الاستيراد والتصدير، وهذه الفئة من المعلومات عادة ما تكون محفوظة لدى الجهات المختصة، مثل الجهاز المركزي للإحصاء وهيئة الكمارك العامة ويستفاد منها على وجه الخصوص فئتين، هما:

- الباحثون بالشأن الاقتصادي لغرض اعداد الدراسات العلمية.
- المستوردون والمصدرون من رجال الاعمال والشركات بهدف تحديد حاجة السوق الفعلية للبضائع الواجب استيرادها وتصديرها.

١٠. بيانات المؤسسات التعليمية والعلمية، من خلال توفير المعلومات والاحصائيات وقواعد البيانات الكافية للتعرف على تلك المؤسسات وما تضم من موارد بشرية ومادية بهدف دراستها واستثمارها.

١١. بيانات الزواج والطلاق والرعاية الاجتماعية والتقاعد، والتي يحتاج اليها المتخصصين بالشأن الاجتماعي لدراستها وتقديم الحلول لمعالجتها.

١٢. القائمة السوداء، ويقصد بها القائمة التي تقوم بإعدادها وزارة التخطيط العراقية والتي يدرج فيها اسماء الاشخاص والشركات ممن لديهم سجلات تعاقدية مع دوائر لدولة الا انهم أخفقوا في تحقيقها، فيتم أدرجهم في تلك القائمة بهدف منعهم من المشاركة في اية اعمال تعاقدية مع دوائر الدولة مستقبلا ما لم يتم تصفية سجلاتهم السابقة، وتعد تلك القائمة من اهم الأدوات التي تعتمد عليها في الرقابة على المشاريع المحالة الى القطاع الخاص [١٧]. ويعاني دعاة حق الوصول الى المعلومات من كون تلك القائمة غير متاحة للعمة للاطلاع عليها والدعوة الى تمكينهم من الوصول الى البيانات المتعلقة بهؤلاء الاشخاص والشركات بهدف التحذير منهم ليس مستوى الدولة وانما لصالح اعمال القطاع الخاص الاخرى.

حدود حق الوصول للمعلومات:

وبعد ان فصلنا ما يحتاج اليه دعاة حق الوصول الى المعلومات التي هم بحاجة لها للاطلاع عليها واتاحتها للعامة. يقف على الجانب الاخر وفي معسكر المعارضة لحق الوصول للمعلومات بتقديم المبررات بعدم السماح لعامة الناس من الاطلاع على كافة المعلومات، وان قيودا تفرض على بعض المعلومات بهدف حماية امن واستقرار الدولة، بغض النظر عن تلك الدعوات. ومن اهم المعلومات التي تسعى كل دولة للحفاظ عليها هي (المعلومات العسكرية) اذ تعد الامر الذي يؤرق كافة الحكومات في كيفية الحفاظ عليها. وفي العراق قسمت المادة (١٨٨) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ ما يعد من إسرار الدفاع إلى أربعة أقسام [١٨]:

القسم الاول: المعلومات الحربية والسياسية والاقتصادية والصناعية، التي هي بحكم طبيعتها لا يعلمها إلا الأشخاص الذين لهم صفة في ذلك.

القسم الثاني: المكاتبات والمحررات والوثائق والرسوم والخرائط والتصميمات والصور وغيرها.

القسم الثالث: الإخبار والمعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة وتشكيلاتها وتحركاتها وعتادها وتموينها.

القسم الرابع: الإخبار والمعلومات المتعلقة بالتدابير والإجراءات التي تتخذ لكشف وضبط الفاعلين والشركاء في الجرائم المنصوص عليها في القانون.

يضاف الى ذلك المعلومات الاتية بحكم طبيعتها:

١. الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي، إذا كانت مرتكبة ضد دولة عربية ترتبط مع العراق بحلف.

٢. معلومات الامن الوطني والانشطة والعمليات الامنية وتحركاتها.

٣. المتعاونين مع الاجهزة الامنية مثل الشهود والمخبرين السريين.

معوقات الوصول للمعلومات:

يعاني بعض دعاة حق الوصول الى المعلومات، من كون المعلومات التي يسمح لهم بالاطلاع عليها تتسم بالمشاكل الاتية:

١. المعلومات غير منظمة، فقد تسمح الادارة بالوصول الى المعلومات التي تحتفظ بها، ولكنها قد تكون غير منظمة او مبعثرة بشكل متعمد او غير متعمد. فالتعمد يهدف الى اخفاء المعلومات التي يشوبها الفساد فتضيع بين المعلومات الصحيحة. وان كان الامر غير متعمد فهذا يعود الى قلة المتخصصين بحفظ وادارة الوثائق والتي تقع على عاتق المتخصصين بالمعلومات والوثائق والمكتبات، فهم الاكثر دراية بطرق حفظ وتنظيم وصيانة واسترجاع المعلومات بما في ذلك استخدام التقنيات الحديثة في العمل.

٢. المعلومات غير متاحة او موجودة او مفقودة نتيجة الاهمال المتعمد وغير المتعمد ايضا.

٣. المعلومات غير صحيحة، من خلال التزوير والتلاعب وعمليات الحك والشطب والتضليل المتعمد حصرا.

٤. المعلومات محمية بسبب الفساد، والتي يدافع القائم على حفظها بعدم اتاحتها للاطلاع خشية التعرف على المخالفات او الجرائم الواقعة فيها.

نقطة الخلاف:

تتمثل نقطة الخلاف بين الجانبين في كون الجانب الاول يرغب بالوصول الى كل المعلومات بغض النظر عن نوعها، بينما يمتنع الفريق الثاني من ذلك. وحقيقة الامر، ان الفريق الثاني الممتلك للمعلومات، قد يكون لديه ملفات يشوبها الفساد المالي والاداري، وان اطلاع الاخرين عليها قد يعرضه للمساءلة القانونية، او ما يهدد مركزه الوظيفي. وليس بالضرورة ان يكون مشاركا بتلك الملفات، فقد يكون مكلفا بالحفاظ عليها وعدم السماح للآخرين بالاطلاع عليها. وعادة ما تكون تلك الملفات المشبوهة بالفساد في واحدة او أكثر من المجالات الاتية:

١. المغالاة في مشاريع العمل او التجهيز او الشراء بما يفوق كلفتها الحقيقية، ما يحقق الكسب غير المشروع لبعض المتنفذين في الادارة على حساب الاضرار بالمال العام.

٢. تبخيس قيمة المواد والسلع والاجهزة التي تمتلكها الدولة والمعروضة للبيع بالمزايدة العلنية وبما يلحق الضرر بالمال العام.

٣. صرف الاموال للمشاريع الوهمية او غير المنجزة او انجاز معاملات الصرف من دون اتباع الطرق القانونية.

٤. مشكلات الوظيفة العامة وما يلحقها من اجراءات مخالفة للقانون عند التوظيف او التعاقد او الاستقالة او الفصل، وتأثير ذلك على ظهور ما أطلق عليه (الموظفون الفضائيون).

٥. الاستيلاء بدون وجه حق على حقوق الاخرين مثل السيطرة على جزء من المدخرات التقاعدية او الامانات الضريبية وبما يحقق الفائدة المالية للقائمين على تلك الاموال.

الاستنتاجات:

مما تقدم يمكن استنتاج الاتي:

١. ليس من المنطقي ان تمتد حركات حق الوصول الى المعلومات لتشمل كافة المعلومات التي تمتلكها الدولة. فلا يوجد حكومة في العالم مهما اتسمت بالديموقراطية واحترامها لحقوق الانسان من تمكين الوصول الى معلومات الامنية والسياسية والاقتصادية ذات العلاقة بالأمن القومي لها.

٢. ليس من حق الحكومات ان تتعسف باستخدام حقها بمنع الوصول الى المعلومات بحيث يكون شاملا لكلم معلومات بغض النظر عن اهمية تلك المعلومات ودرجة سريتها.

٣. ان الملفات التي يشوبها الفساد الاداري والمالي قد وجدت طريقها للحماية من المسائلة القانونية من خلال اختبائها بين الملفات الامنية والسرية، بحيث أصبح الوصول اليها صعبا ان لم يكن مستحيلا.

المقترحات:

١. تشريع قانون حق الوصول للمعلومات وتحديد بشكل غير قابل للتأويل او البس المعلومات المتاحة للاطلاع وتلك التي لا يسمح بالاطلاع عيها الا وفق ما يحدده هذا القانون. على ان يتضمن القانون ما يضمن محاسبة من يقف او يعرقل حق الوصول الى المعلومات.

٢. تطوير وتفعيل مشاريع الحكومة الالكترونية والبوابات الالكترونية والتي تعد المفتاح لحل اغلب مشكلات الفساد الاداري والمالي.

٣. تقليل الاجراءات الورقية والعمل على رقمنتها واتباع التقنيات الحديثة في حفظ ومعالجة واسترجاع المعلومات.

٤. تقديم المساعدة الفنية للمؤسسات الحكومية لنشر واتاحة معلوماتها للمستفيدين من خلال التطبيقات الالكترونية مثل صفحات الويب الخاصة بها.

٥. عقد الندوات والورش لمساعدة القائمين على حفظ المعلومات في كيفية حفظ ومعالجة المعلومات واتاحتها للمستفيدين.

الهوامش:

(١) سمير مدحت سعيد ومحمود صالح اسماعيل. حق المكتبة في الرقابة على مصادر المعلومات غير المشروعة. مجلة آداب الرافدين، ع ٦٥، ٢٠١٣. ص ٢٨٧، متاح على الرابط: https://www.iasj.net/iasj/article/81897.

(٢) سيفان باكراد ميسروب. حق الصحفي في الحصول على المعلومات وحماية مصادرها، مجلة الرافدين للحقوق، مج١٢، ع٤٣، ٢٠١٠، ص ٢٩٨.

(٣) أزهار صبر كاظم. حق الصحفي في الحصول على المعلومات. مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، ج٣، ع٢٨، ٢٠١٨، ص ٥٦٠.

(4) Banisar, David. Freedom of Information: International Trends and National Security. Geneva Center For the Democratic of Armed Forces, Genava, 2002.

(٥) ليث سعد الله حسين، مصطفى محمد صديق، عدنان محمد شهاب. خصائص شفافية المعلومات المصرفية وتأثيرها في الرقابة الداخلية. تنمية الرافدين، مج٣٢، ع١٠١، ٢٠١٠. ص٢١٢.

(٦) حيدر علوان كاظم وصلاح جياد كاظم. نحو تقارير مالية أكثر شفافية في الجامعات الحكومية العراقية: التحديات والمنافع. مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، مج١، ع١، ٢٠١٧. ص ٢٧١.

(٧) وسام نعمة حسين. مدى مساهمة المدقق الداخلي في تعزيز شفافية المعلومات المحاسبية في ظل معايير المحاسبة الدولية. مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، مج٧، ع٢٢، ٢٠١١. ص ١٦٧.

(٨) مثنى عباس عبد الكاظم. دور المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في تحقيق شفافية ونزاهة العملية الانتخابية، مجلة المعهد، ع٦، ٢٠٢١. ص ٤٥٦.

(٩) احمد فارس عبد العزاوي. شفافية الموازنة العامة في القانون العراقي. مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، مج١٠، ع٢، ٢٠٢٠. ص١٩٥.

(١٠) سناء احمد ياسين. شفافية الاداء الحكومي لدولة العراق. مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، مج٢٣، ع١٠١، ٢٠١٧. ص ٥٩١.

(١١) علي نجيب حمزة. اجراءات ادراج المتعاقد مع الادارة في القائمة السوداء واثاره. مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مج١، ع ٤٣، ٢٠١٩. ص ٤١٦.

(١٢) رافع خضر صالح شبر، زينة صاحب كوزان. تقييد حق الحصول على المعلومات: دراسة مقارنة. مجلة المحقق الحلي، س١٠، ع٢، ٢٠١٨. ص ٩٩.

المصادر:

سمير مدحت سعيد ومحمود صالح اسماعيل. حق المكتبة في الرقابة على مصادر المعلومات غير المشروعة. مجلة آداب الرافدين، ع ٦٥، ٢٠١٣. ص ٢٨٧، متاح على الرابط: https://www.iasj.net/iasj/article/81897.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/free.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/freedom.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/access.

https://en.wikipedia.org/wiki/Freedom_of_information.

https://en.wikipedia.org/wiki/Information_access.

https://www.techopedia.com/definition/24976/freedom-of-information.

سيفان باكراد ميسروب. حق الصحفي في الحصول على المعلومات وحماية مصادرها، مجلة الرافدين للحقوق، مج١٢، ع٤٣، ٢٠١٠، ص ٢٩٨.

أزهار صبر كاظم. حق الصحفي في الحصول على المعلومات. مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، ج٣، ع٢٨، ٢٠١٨، ص ٥٦٠.

ليث سعد الله حسين، مصطفى محمد صديق، عدنان محمد شهاب. خصائص شفافية المعلومات المصرفية وتأثيرها في الرقابة الداخلية. تنمية الرافدين، مج٣٢، ع١٠١، ٢٠١٠. ص٢١٢.

حيدر علوان كاظم وصلاح جياد كاظم. نحو تقارير مالية أكثر شفافية في الجامعات الحكومية العراقية: التحديات والمنافع. مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، مج١، ع١، ٢٠١٧. ص ٢٧١.

وسام نعمة حسين. مدى مساهمة المدقق الداخلي في تعزيز شفافية المعلومات المحاسبية في ظل معايير المحاسبة الدولية. مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، مج٧، ع٢٢، ٢٠١١. ص ١٦٧.

مثنى عباس عبد الكاظم. دور المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في تحقيق شفافية ونزاهة العملية الانتخابية، مجلة المعهد، ع٦، ٢٠٢١. ص ٤٥٦.

احمد فارس عبد العزاوي. شفافية الموازنة العامة في القانون العراقي. مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، مج١٠، ع٢، ٢٠٢٠. ص١٩٥.

سناء احمد ياسين. شفافية الاداء الحكومي لدولة العراق. مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، مج٢٣، ع١٠١، ٢٠١٧. ص ٥٩١.

علي نجيب حمزة. اجراءات ادراج المتعاقد مع الادارة في القائمة السوداء واثاره. مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مج١، ع ٤٣، ٢٠١٩. ص ٤١٦.

رافع خضر صالح شبر، زينة صاحب كوزان. تقييد حق الحصول على المعلومات: دراسة مقارنة. مجلة المحقق الحلي، س١٠، ع٢، ٢٠١٨. ص ٩٩.

Resources:

Samir Medhat Saeed and Mahmoud Saleh Ismail. The library's right to control illegal sources of information. Al-Rafidain Journal of Etiquette, issue 65, 2013, p. 287, available at the link: https://www.iasj.net/iasj/article/81897.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/free.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/freedom.

https://www.collinsdictionary.com/dictionary/english/access.

https://en.wikipedia.org/wiki/Freedom_of_information.

https://en.wikipedia.org/wiki/Information_access.

https://www.techopedia.com/definition/24976/freedom-of-information.

Sivan Bakrad Mesrob. The right of the journalist to obtain information and protect its sources, Al-Rafidain Journal of Rights, vol. 12, no. 43, 2010, p. 298.

Sabr Kazem flowers. Journalist's right to obtain information. Lark Journal of Philosophy, Linguistics and Social Sciences, vol. 3, no. 28, 2018, p. 560.

Laith Saad Allah Hussein, Mustafa Muhammad Siddiq, Adnan Muhammad Shehab. Characteristics of transparency of banking information and its impact on internal control. Tanmiyat al-Rafidain, vol. 32, no. 101, 2010. p. 212.

Haider Alwan Kazem and Salah Jiyad Kazem. Towards more transparent financial reports in Iraqi public universities: challenges and benefits. Al-Kout Journal of Economic and Administrative Sciences, Volume 1, Issue 1, 2017. p. 271.

Wissam Nima Hussein. The extent to which the internal auditor contributes to enhancing the transparency of accounting information in light of international accounting standards. Tikrit Journal of Administrative and Economic Sciences, Volume 7, No. 22, 2011. p. 167.

Muthana Abbas Abdel Kazem. The role of the Independent High Electoral Commission in achieving the transparency and integrity of the electoral process, Institute Journal, No. 6, 2021. p. 456.

Ahmed Fares Abdel Azzawi. Transparency of the public budget in Iraqi law. Anbar University Journal of Legal and Political Sciences, Volume 10, No. 2, 2020. p. 195.

Sana Ahmed Yassin. Transparency of government performance in the State of Iraq. Journal of Economic and Administrative Sciences, Volume 23, No. 101, 2017. p. 591.

Ali Naguib Hamza. Procedures for including a contractor with the administration on the blacklist and its effects. Kufa Journal of Legal and Political Sciences, Volume 1, No. 43, 2019. p. 416.

Rafi Khader Saleh Shubar, Zeina Saheb Kuzan. Restricting the right to information: a comparative study. Al-Muhaqqiq Al-Hilli Magazine, vol. 10, issue 2, 2018. p. 99.

Banisar, David. Freedom of Information: International Trends and National Security. Geneva Center For the Democratic of Armed Forces, Genava, 2002.